

فصل في صيد الحرم

أحمد الصقوب

أصل ويحرم صيد حرم مكة وحكمه حكم صيد الأحرام. ويحرم قطع شجره وحشيشه والمحل المحرم في ذلك سواء فتضمن الشجرة الصغيرة عرفاً بشاة وما فوقها ببقرة ويضمن الحشيش والورق بقيمته ويجزئ عن البدنة ببقرة كعكسه. ويجزئ عن سبع شياه بدنة أو ببقرة. والمراد بالدم - 00:00:00

واجب ما يجزئ في الأضحية جذع ظأن أو ثني معز أو سبع بدنة أو ببقرة. فإن ذبح أحدهما وتجب كلها - 00:00:30